



### عقد تأسيس

### شركة الشارقة للأسمنت والتنمية الصناعية

### شركة مساهمة عامة

### الشارقة

حيث أنه بتاريخ ١٩٧٧/٤/٢٠ وبموجب المرسوم الأميري الصادر عن حاكم إمارة الشارقة رقم (٧٧/٦٧) كانت قد تأسست في إمارة الشارقة ، شركة مساهمة عامة تحت إسم (شركة الصناعات والتنمية الوطنية) برأسمال مدفوع قدره: ٥٨,١٦٨,٠٠٠ درهم الإمارات العربية المتحدة وقد تم تغطية رأس المال المذكور من قبل المؤسسين في تلك الشركة بالكامل.

وحيث أن شركة الصناعات والتنمية الوطنية قامت في وقت سابق بشراء ثلاثة مصانع من حكومة الشارقة هي:



a. مصنع الأسمنت.

b. مصنع أكياس الورق.

c. مصنع الحبال.

وذلك بسعر الكلفة. كما جرى تملك جميع الأراضي القاصة عليها هذه المصانع من حكومة الشارقة بالمجان وحصلت الشركة على موافقة حكومة الشارقة بإستخراج وإنتاج جميع المواد الأولية اللازمة لصناعة الأسمنت من أراضي إمارة الشارقة دون مقابل.

وحيث أن شركة الصناعات والتنمية الوطنية قامت خلال السنوات الماضية ولا تزال بإدارة وتشغيل المصانع المذكورة بنجاح وذلك طبقاً لما تبينه ميزانيتي الشركة المدققتين عن عامي ١٩٧٧، ١٩٧٨، (نسخة عن الميزانيتين مرفقتين بهذا العقد)

وحيث ظهرت الرغبة في التعاون ومن ثم المشاركة ما بين حملة أسهم شركة الصناعات والتنمية الوطنية من جهة وما بين نخبة من الشركات والمؤسسات والأفراد من دول الخليج الشقيقة من جهة أخرى وذلك بما يحقق أقصى الفائدة الاقتصادية للطرفين ضمن إيمانها بمبادئ التعاون والتكامل في عمليات التطوير الإقتصادي في الصناعة والمال لدول الخليج.

وبعد أن تلقى الجميع بالشكر لفترة صاحب السمو الشيخ سلطان بن محمد القاسمي حاكم إمارة الشارقة بمباركة تلك المشاركة وتقديم كافة التسهيلات لإنجاح المشروع وجعله لبنة في بناء صرح التعاون



الخليجي، فقد صدر المرسوم الأميري رقم ٧٩/٣١ بتأسيس "شركة الشارقة للأسمنت والتنمية الصناعية" من:

### المادة (١)

(a) جميع حملة الأسهم في شركة الصناعات والتنمية الوطنية حتى تاريخه يمثلهم سمو الشيخ سلطان بن محمد القاسمي بصفة رئيس مجلس إدارة شركة الصناعات والتنمية الوطنية وذلك بموجب التفويض الصادر عن الجمعية العمومية غير العادية في الشارقة يوم ١٩٧٩/٥/١٠ (جدول رقم (١) بالأسماء مرفق بهذا العقد).

(b) الشركات والمؤسسات والأشخاص من مواطني دول الخليج يمثلهم الحاج عباس علي الهزيم رئيس مجلس إدارة شركة الصناعات الخليجية وتوفيقاً لأوضاع الشركة مع أحكام القانون الإتحادي رقم (٨) لسنة ١٩٨٤ ، فقد تم تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة على النحو التالي:

### المادة (٢)

إسم هذه الشركة هو "شركة الشارقة للأسمنت والتنمية الصناعية"، (شركة مساهمة عامة)

### المادة (٣)

مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في مدينة الشارقة ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ لها فروعاً أو مكاتب أو توكيلات في دولة الإمارات العربية المتحدة وفي خارجها.

### المادة (٤)

مدة هذه الشركة هي تسعة وتسعون (٩٩) سنة ميلادية تبدأ من تاريخ صدور المرسوم الأميري ويجوز بقرار من الجمعية العمومية غير العادية إطالة أو تقصير هذه المدة إذا إقتضى غرض الشركة ذلك.



المادة (٥)

"الأغراض التي أسست الشركة من أجلها هي:  
 أولاً: إقامة الصناعات الرئيسية والتكميلية وعلى الأخص صناعة الأسمنت.  
 ثانياً: شراء وتمليك الصناعات القائمة التي تخص نشاط الشركة.  
 ثالثاً: إدارة وتشغيل المصانع الخاصة بنشاط الشركة.  
 رابعاً: شراء وبيع وتمليك وإقامة واستئجار وتأجير ورهن جميع الأموال المنقولة وغير المنقولة التي تخص نشاط الشركة.

وللشركة في سبيل تنفيذ غاياتها المذكورة أعلاه ممارسة جميع الصلاحيات والأعمال التي يخوله لها نظامها الأساسي والأعراف والتقاليد التجارية. ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأى وجه مع غيرها من الهيئات أو الشركات التي تزاوُل أعمالاً شبيهة لأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق غرضها في داخل الدولة أو في خارجها ولها أن تشتري هذه الهيئات أو الشركات أو أن تلحقها بها".

المادة (٦)

"يبلغ رأس مال الشركة "٥٥٢,٩٥٧,٩٥٢" خمسمئة وإثنين وخمسون مليوناً وتسعمائة وسبعة وخمسون ألفاً وتسعمائة وإثنين وخمسون درهماً موزعاً على "٥٥٢,٩٥٧,٩٥٢" خمسمئة وإثنين وخمسون مليوناً وتسعمائة وسبعة وخمسون ألفاً وتسعمائة وإثنين وخمسون سهماً بقيمة إسمية قدرها (١) درهم للسهم الواحد مدفوع بالكامل وجميعها أسهم نقدية".

المادة (٧)

" إكتتب المؤسسون الموقعون على هذا العقد في كامل رأس المال النقدي بأسهم عددها: "٥٥٢,٩٥٧,٩٥٢" (خمسمئة وإثنين وخمسون مليوناً وتسعمائة وسبعة وخمسون ألفاً وتسعمائة وإثنين وخمسون) سهماً وقيمتها: "٥٥٢,٩٥٧,٩٥٢" (خمسمئة وإثنين وخمسون مليوناً وتسعمائة وسبعة وخمسون ألفاً وتسعمائة وإثنين وخمسون درهماً) ، وقد دفع المؤسسون (١٠٠%) من القيمة الاسمية لكل سهم من الأسهم المكتتب فيها وقدرها: "٥٥٢,٩٥٧,٥٥٢" (خمسمئة وإثنين وخمسون مليوناً وتسعمائة وسبعة وخمسون ألفاً وتسعمائة وإثنين وخمسون درهماً)".



يتعهد المؤسسون الموقعون على هذا العقد بالقيام بجميع الإجراءات اللازمة لإتمام تأسيس الشركة ولهذا الغرض وكلوا عنهم لجنة متابعة في التقدم بطلب الترخيص بتأسيس الشركة واتخاذ الإجراءات القانونية وإستيفاء المستندات اللازمة وإدخال التعديلات التي تراها الجهات المختصة لازمة سواء على هذا العقد أو على نظام الشركة المرافق له وفي القيام بالنشر في السجل التجاري.

المادة (٩)

يكون للشركة مجلس إدارة منتخب ومخول بالصلاحيات المنصوص عليها في النظام الأساسي للشركة. غير أنه فيما يتعلق بأول مجلس إدارة للشركة فقد تم الإتفاق بين المؤسسين على تشكيله بصورة مؤقتة على النحو وبالشروط التالية.

١. الشيخ فيصل سلطان القاسمي.

٢. الحاج عباس علي الهزيم.

٣. ممثل حكومة أبوظبي.

٤. عبيد راشد الشامسي.

٥. سالم بن علي المزروع.

٦. عبد الله جمعة السري.

٧. عبد الرحمن محمد بوخاطر.

٨. حسين جواد عبد الرسول.

٩. خالد عجران حسين العجران.

١٠. محمد العتيقي.

١١. محمد الرومي.

١٢. عدنان عبد العزيز الفليج.

كما اتفقوا على تعيين السادة/ ويني مري والمسعود وشركاهم مدققى حسابات الشركة.

يجب أن لا تتجاوز مدة عمل هذا المجلس سنتين من تاريخ إستكمال تأسيس الشركة ويجب عليه خلالها دعوة الجمعية العمومية للشركة. ويعرض عليها جميع الإجراءات التي تمت بخصوص تأسيس





الشركة والأعمال التي قامت بها الشركة وتقرير عن أوضاعها المالية عن المدة السابقة، وبعد أن تناقش الجمعية العمومية للشركة البيانات المذكورة تنتخب مجلس إدارة جديد وتعين مراقبي الحسابات طبقاً للنظام الأساسي للشركة.

المادة (١٠)

تلتزم الشركة بأداء مصروفات ونفقات وأجور وتكاليف تأسيسها وتخضع من حساب المصروفات العامة.

المادة (١١)

يعتبر النظام الأساسي المرافق لهذا العقد مكملاً له وجزء لا يتجزأ منه.

المادة (١٢)

حرر هذا العقد من عشرة نسخ لتقديمها إلى الجهات المختصة عند طلب التراخيص اللازمة لتأسيس الشركة.

**التوقيعات**

